رسالتان في المنطق

الاول

لقدوة الحكما اثير الدين الابهري

الثاني

للحكيم عماد بن يحيى بن علي الفارسي

1

ورسم تام واو آنست كه مركب باشد از جنس قريب شي وخاصه لازمة آن شي همچون حيوان الضاحك بالقوة در تعريف انسان كه حيوان جنس قريب انسان است وضاحك بالقوة خاصة لازمة او واو را رسم گويند زيرا كه اسم در لغت بمعنى اثر است وچون مشتملست بر خاصه شي كه از جمله آثار شي است او را رسم گفتند وتام از آن جهت گويند كه مشابه حد تام است در آنكه مشتمل است بر جنس قريب

۲۲

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العلامة الرئيس افضل المتاخرين قدوة الحكما اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه رضي عنه وارضاه نحمد الله على توفيقه ونسأله هداية طريقه ونصلي على محمد وآله وصحبه وعترته الطاهرين اما بعد فهذه رسالة في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدي شيئا من العلوم مستعينا بالله تعالى انه مفيض الخير والجود ايساغوجي اللفظ الدال بالوضع يدل على ما وضع له بالمطابقة ويدل على جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى كالانسان واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك وهو كقولك رامي الحجارة والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه من وقوع الشركة كالانسان واما جزئي وهو ما يمنع نفس تصور مفهومه ذلك كزيد والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة

الى

الى الانسان والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو واما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شي هو في ذاته وهو الفصل والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرضي اللازم او لا يمتنع وهو العرضي المفارق وكل منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان وترسم بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا واما ان يعم حقائق فوق واحدة وهو العرضي العام كالمتنفس بالفعل والقوة للانسان وغيره من الحيوانات ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشي وهو الذي يتركب عن جنس الشي وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب عن جنس بعيد وفصل قريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم التام وهو الذي يتركب عن جنس الشي القريب وخاصة كالحيوان الضاحك

بالقوة في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات
يختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على
قدميه عريض الاظفار مستقيم القامة ضحاك بالطبع القضايا القضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه وكاذب وهو اما حملية
كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما
ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا
والثاني يسمى محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني
تاليا والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا
زيد ليس بكاتب وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما كلية
مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
واما ان لا يكون كذلك يسمى مهملة والمتصلة اما لزومية كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا
العدد اما زوج واما فرد واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشيء
اما حجر او شجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا هذا العدد اما زائد
او ناقص او مساو التناقض هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة

كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما
في الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل
والجزء والكل والشرط ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة
الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا كل
انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ولا شيء من الانسان
بحيوان وبعض الانسان حيوان فالمحصورات لا يتحقق التناقض
بينها الا بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان
كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض
الناس كاتب وبعض الناس ليس بكاتب العكس هو ان يصير الجزء الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق
والتكذيب بحاله والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ لا يصدق قولنا
كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس
جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا نجد شيئا موصوفا بالانسان
والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية ايضا
تنعكس جزئية بهذه الحجة والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك
بين بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من الانسان بحجر فيصدق
لا شيء من الحجر بانسان والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما لانه
يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه القياس

هو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو اما اقتراني
كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث واما استثنائي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود
فالشمس ليست بطالعة فالمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا وسطا
وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر والمقدمة
التي فيها الاصغر تسمى صغرى والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى وهيئة التاليف
من الصغرى والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان
كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول او بالعكس
فهو الرابع او موضوعا فيهما فهو الثالث او كان محمولا فيهما فهو الثاني
فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق والشكل الرابع
منها بعيد عن الطبع والذي له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رده
الى الاول وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالسلب والايجاب
والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم فنورده هنا ليجعل
دستورا وينتج منه المطلوب وشرطه انتاجه ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف وكل
مؤلف محدث فكل جسم محدث الثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فلا شيء من الجسم بقديم الثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف
حادث فبعض الجسم حادث الرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف

لكن الشمس طالعة فالنهار موجود

بقديم فبعض الجسم ليس بقديم والقياس الاقتراني اما من حمليتين
كما مر واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت
الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من منفصلتين كقولنا
كل عدد فهو اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج كل عدد فهو اما فرد واما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج وكل اما حملية متصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم
واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد
وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد او
منقسم بمتساويين او من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان
هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود واما القياس الاستثنائي فالشرطية
الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين
التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم ولو كانت منفصلة
فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض
احدهما ينتج عين الآخر البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج يقيني واليقينيات اقسام اوليات الواحد نصف

للاثنين والكل اعظم من الجزء ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة
والنار محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء وحدسيات
كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس ومتواترات كقولنا محمد صلى الله
عليه واله وسلم ادعى النبوة وظهر المعجزة على يده وقضايا قياساتها
معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو
الانقسام بمتساويين والجدل هو قياس مؤلف من مقدمات
مشهورة والخطابة قياس متولفة من مقدمات ماخوذة
عن شخص معتقد فيه او مظنونة والشعر مؤلف من مقدمات
تنقبض منها النفس او تنبسط والمغالطة مؤلف من مقدمات
شبيهة بالحق او المشهورات او المقدمات وهمية كاذبة
والعمدة هو البرهان وليكن آخر الرسالة

بلغ قبالا كلم

بسم الله الرحمن الرحيم

يحمدك يا من الحمد حقيق ويشكرك يا ملهم التصور والتصديق ونصلي على
اكمل انبيائك محمد اشرف اشخاص نوع البشر على آله واصحابه الفائزين
بصحيح الفكر والنظر **اما بعد** فيقول اقل عباد الله الولي عماد بن يحيى بن
علي الفارسي اصلح الله حاله وحقق اماله ذا بهي المناقب واعلى المطالب.
هو العلم الحقيقة والمعارف اليقينية لا سيما علم المنطق الموسوم
بالميزان المطلع على حقايق الدليل والبرهان وقد نبه على جلالة
قدره ونفاسة حكمه حيث قيل ما لا منطق له فلا يثق بعلومه ومن
جملة ما صنف في هذا الفن كتاب ايساغوجي المنسوب الى المولى
الامام المحقق والهمام المدقق قدوة المحققين اثير الملة والدين
الابهري تغمده الله بغفرانه واسكنه فراديس جنانه وهو مع كونه
وجيز اللفظ حاو لخلاصة هذا الفن وقواعده على زبدة وزوايده
وكثيرا ما دار في خلدي ان اكتب ما يحل مشكلاته الابية ويوصل
الطالبين الى مباحثه الحقيقة لكن يصرفني عن ذلك حوادث
الايام وتعاقب سهام الالام بتجرع الغصص من الزمان وتعاقب
المصايب في كل حين واوان وزمان ثم توجهت الى ذلك مع ضيق
البال بعون الكبير المتعال فشرحته بيمن دولته شرحا جامعا للفوايد
الشريفة حاويا للفرائد النفيسة مشحونا بلطايف بديعة محتويا على نكات
منيعة مشتملا على نتايج افكار المحققين منطويا على ما نقده انظار

المدققين ببصريه المبتدي في هذه الصناعة ويتذكر من كان له فيها بصناعة راجيا من مكارم الاخلاق الفضلا ومحاسن شيم الاذكياء اصلاح ما فيه من السهو والخلل وتصحيح ما يعفوت عليه من الخطا ومن الله اسئل ان ينفع به المخلصين الطالبين للحق المبين وان يوفقني للعروج الي المعارج التحقيق انه ولي كل انعام والتوفيق **ايساغوجي** اي هذا باب ايساغوجي وهو لفظ يوناني يسمي به الكليات الخمس اعلم ان المنطقي من حيث انه منطقي لا يبحث عن الالفاظ فانه يبحث عن الموصل الي التصور وهو القول الشارح والموصل الي التصديق وهو الحجة والايصال انما هو للمعاني لا للالفاظ لكن لما كانت مباحث الالفاظ موجبة لزيادة البصيرة في الشروع بطريق الافادة والاستفادة ينظر الي احوال الالفاظ ولما كانت النظر فيها من حيث انها دالة علي المعاني وكان المعتبر في العرف للافادة والاستفادة هو الالفاظ الدالة علي معني بالوضع قدم الكلام في الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متي اطلق التفت النفس الي معناه للعلم بوضعه وانما عدلنا عن التعريف المشهور وهو كون اللفظ بحيث متي اطلق فهم معناه للعلم بوضعه فان اللفظ المعلوم وضعه اذا اطلق في زمان واحد مرات متعددة وفهم معناه في المرة الاولي وكان حاصلا في النفس مشاهدا لها لم يفهم في المرة الثانية والثالثة لاستحالة حصول الحاصل فلم

يلتفت النفس الي معناه في كل مرة وهي علي ثلثة اقسام المطابقية والتضمنية والالتزامية والي هذا اشار المص بقوله **اللفظ الدال بالوضع يدل علي تمام ما وضع له بالمطابقة** اللفظ والمعني وقوله بالوضع احترازبه عن الدال بالطبع وهو الذي يدل بسبب اقتضاء الطبع كاخ من المتالم ومن الدال بالعقل وهو الذي يدل بسبب العقل من غير اعتبار الوضع كاللفظ المسموع من غير مشاهدة الدال علي وجود لافظه فانهما لا ينقسمان الي هذه الاقسام **ويدل** اي **علي جزء ما وضع له بالتضمن** فللدلالة علي ما في التضمن اي لما وضع له **جزء** قوله ان كان له جزء اشارة الي ان المطابقة لا يستلزم التضمن فان اللفظ الدال علي المعني البسيط كالنقطة يدل بالمطابقة ولا تضمن هنالك اذ المعني لا جزء له **وعلي ما يلازمه في الذهن** بالالتزام فللدلالة علي اللازم اي يدل اللفظ علي الخارج اللازم للموضوع له في الذهن بالالتزام واللزوم الذهني هو كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمي في الذهن تحققه فيه فالدلالة المطابقية هي الدلالة اللفظ علي معناه بواسطه ان اللفظ موضوع لذلك المعني والدلالة التضمنية هي دلالة اللفظ علي معناه بواسطة ان اللفظ وضع لمعني دخل فيه ذلك المعني المدلول للفظ والدلالة الالتزامية هي دلالة اللفظ علي معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعني خرج عنه ذلك المعني المدلول للفظ وقيد التوسط في الحدود لم يذكره المص لكنه مراد كثير من القيود ومعتبر في التعريفات من غير ذكره **كالانسان** مثال للدلالات

الثلث **فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة** اي على الحيوان فقط او على
الناطق فقط **بالتضمن وعلى قابل العلم** وصنعة الكتابة بالالتزام لا يقال ان المعتبر في الدلالة الالتزامية
هو اللزوم الذهني وقابل العلم وصنعة الكتابة لا يكون لازما ذهنيا للانسان
لانا نقول مطابقة المثال للواقع غير لازم بل مجرد الفرض كاف في التمثيل وانما اشترط
اللزوم الذهني في الدلالة الالتزامية لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج ولا
ان يكون كل لفظ دالا على امور غير متناهية وهو باطل قطعا ولا على بعض
غير لازم لعدم الفهم ولا يعتبر اللزوم الخارجي لتحقق الالتزام بدونه فان العمى
يدل على البصر بالالتزام لكون العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع
امتناع تحققهما في الخارج فلو كان معتبرا لما تحقق الالتزام بدونه والمطابقة
لا يستلزم التضمن كما ذكرنا وكذا الالتزام لا يستلزمه لان الملزوم قد يكون
بسيطا واما استلزام المطابقة والتضمن للالتزام فغير متيقن والتضمن
والالتزام يستلزمان المطابقة لاستلزامهما الوضع الذي يستلزم
المطابقة **ثم اللفظ** اما **مفرد وهو الذي لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى**
فهذا المفهوم يصدق على ما ليس له جزء لكن لا دلالة على معنى كزيد وماله
جزء دال على معنى وليس جزء المعنى المراد كعبد الله علما فان العبد باعتبار الوضع
التركيبي يدل على العبودية وكذا لفظ الله على الالوهية لكن ليس شيء منهما جزء
المعنى المراد فان المعنى المراد هو الذات المعينة وليس شيء من هذين المعنيين
جزءا له وماله جزء دال على جزء المعنى المراد لكن لا يكون دلالة مرادة كالحيوان

الناطق علما فلفظ الحيوان مثلا باعتبار الوضع التركيبي يدل على معناه
وهو الجزء المعنى المراد فان المعنى المراد هو الماهية الانسانية مع التشخص
والحيوان جزء الماهية الانسانية فيكون جزء للشخص الانساني الذي هو المعنى
المراد لان جزء الجزء جزء لكن دلالته غير مرادة فان المراد من الحيوان الناطق
في الوضع العلمي هو الشخص الانساني مع قطع النظر عن ماهيته وما ذكره الشارح
العلامة الرومي من ان اقسام المفرد خمسة لا يقدح فيما ذكره القوم من
ان اقسامه اربعة لان القسم الذي اخرجه وهو ماله جزء ولا جزء
لمعناه كالنقطة داخل في القسم الثاني على ما ذكره القوم وهو ماله
جزء لا دلالة له على معنى **واما مؤلف** اي مركب **وهو الذي لا يكون كذلك**
اي ما يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى **كرامي الحجارة**
فان الرامي يراد به الدلالة على الرمي المنسوب الى شخص والحجارة يراد به
الدلالة على الجسم المعين وهذان المعنيان معنى مطابقي لرامي الحجارة
هكذا قيل وفيه بحث لان المعنيين هو معنى التضمن لرامي الحجارة
ومعناه المطابقي هو المعنيان مع النسبة التي بينهما لا المعنيان
فقط وتحقيق الكلام في هذا المقام لا يليق بهذا المختصر
فمن اراده فيطلبه من حاشية شرح المطالع قال الشارح الفاضل
الرومي واعلم ان المفرد والمركب اقسام للمفهوم اولا وبالذات وللفظ
ثانيا وبالعرض تسمية للدال باسم المدلول اقول لا نسلم ذلك بل الامر

بالعكس كما صرح به المحققون من ان الافراد والتركيب صفتان
للالفاظ اصالة ويوصف بهما المعاني تبعا ان قيل مفهوم المركب
بحسب الحقيقة وجودي ومفهوم المراد المفرد عدمي فيجب تقديم
تعريفه على تعريف المفرد فلم عكس الحقيقة فنقول ان المقصود تقسيم
اللفظ الى المفرد والمركب والتعريف ضمني والتقسيم باعتبار الذات
لا المفهوم وذات المفرد مقدم على ذات المقدم المركب فان
قيل التقسيم هو تحصيل الطبعية اي الطبيعة الكلية في مورد
واحد في التقسيم ايضا باعتبار المفهوم لا الذات فلا يتم الكلام
قلنا معنى قولهم التقسيم باعتبار الذات هو ان الباعث على التقسيم
هو تحصيل الذوات الخارجة من المتقسم وملاحظتها لان المقسم
من هو الذات وعلى هذا يتم الكلام ويحصل المرام واللفظ **المفرد**
اعلم ان الكلية والجزئية صفتان للمعنى حقيقة ويوصف بهما
الالفاظ مجازا **اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه من وقوع**
الشركة اي الكلي هو الذي نفس مفهومه من حيث انه متصور
غير مانع من وقوع الشركة اي من صدقه بحسب فرض العقل على
كثيرين كالانسان وانما قيد بالتصور لانه ان قيل الكلي هو الذي لا يمنع
نفس مفهومه من اشتراكه بين كثيرين لفهم ان المقصود عدم منع اشتراكه
في نفس الامر فيلزم خروج الكليات الفرضيه وهي التي لا يمكن صدقها

اعلم ان المراد بالشركة بين كثيرين مطابقة في الحاصل في العقل لكثيرين اذا تحصل منه تعقل كل واحد منها ... ومعنى المطابقة ... الكثيرين ...

في نفس الامر على شيء كاللاشيء واللاموجود عن تعريف الكلي لان اللاشيء
واللاموجود لا يمكن صدقهما في نفس الامر على شيء من الاشياء فان كل ما في الخارج
فهو شيء وموجود فيه وكذلك كل ما في الذهن وهو شيء وموجود فيه
فلا يمكن صدق نقيضهما على شيء اصلا ولكن هذه الكليات كلية
يمنع العقل بمجرد حصولها في الذهن عن فرض اشتراكها ولما قيد به
يتوهم خروج الكليات الفرضية اذ لاحظها العقل مع ملاحظة
شمول نقايضها لجميع الاشيا فان العقل يمنع عن فرض اشتراكها
بين كثيرين **واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن**
ذلك اي عن وقوع الشركة وصدقه على كثيرين كزيد فان مفهومه
هو الذات المشخصة وهو من حيث انه متصور فمانع من صدقه
على كثيرين بل عن صدقه مطلقا وما قيل من ان الجزئي الحقيقي يصدق
على واحد فهو باطل قطعا فان قيل كما ان الجزئي الحقيقي شيئا يمنع العقل
بملاحظته عن صدقه على كثيرين وهو التشخص كذلك للكليات الفرضية
شيئا وهو شمول نقايضها لجميع الاشياء اذا لاحظها العقل مع ذلك
الشيء يمنع من صدقها على كثيرين فلم اعتبر ذلك في الجزئي وحكم بامتناع
فرض صدقه ولم اعتبر في الكليات الفرضية وحكم بعدم امتناع
فرض صدقها قلنا ان التشخص جزء الجزئي فملاحظة الجزئي لا يمكن
بدون ملاحظته فاذا لاحظ العقل شخصا معينا يستحيل فرض
صدقه بخلاف ذلك الشيء فانه ليس جزء للكليات المذكورة

فيمكن تصورها بدونه فاذا لاحظها العقل بدونه لم يمتنع من فرض
صدقها على كثيرين ولذلك قيل فرض اشتراك الجزئي فرض محال وفرض اشترا
ك الكليات فرض محال فان قيل قد صرح القوم بان الجزئي الحقيقي يقابل
الكلي الحقيقي تقابل العدم والملكة والمتقابلان بالعدم والملكة هما الشيئان
اللذان لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة المختلفان بالوجود والعدم
ويعتبر هناك موضوع قابل لذلك الامر الوجودي كالعلم والجهل فان الجهل
عدم العلم عما من شانه العلم وليس من شان ما لا يمتنع من الشركة المنع
عن الشركة فلا يكون بينهما التقابل المذكور قلت الجواب ان المعتبر هناك
موضوع قابل بشخصه او بنوعه او جنسه لذلك الامر الوجودي ومن شان
جنس الكلي ان يكون مانعا فان جنسه هو المفهوم وقد يمتنع الشركة اذا تحقق
في ضمن الجزئي فتامل ان قيل كان الاولى ان يقدم الجزئي على الكلي
لان مفهومه وجودي ومفهوم الكلي عدمي فالجواب ان التقسيم
بحسب الذات وذات الكلي في الاغلب مقدم على احد جزئيه بالطبع
فقدم على الوضع ليوافق الوضع الطبع واللفظ المفرد الكلي اما ذاتي
وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
فانه يدخل في حقيقة الانسان وهو الحيوان الناطق ويدخل في حقيقة
الفرس وهو الحيوان الصاهل واما عرضي بخلافه اي لا يدخل
في حقيقة جزئياته كالضاحك بالنسبة الى الانسان فان الضاحك خارج
عن حقيقة الانسان ان قيل هذا التقسيم غير حاصر لان النوع
من اقسام

من اقسام المفرد الكلي وليس بداخل في القسمين لانه ليس بعرضي على تفسير
الذاتي ليس بذاتي ايضا فيجاب بان المراد بدخوله في حقيقة الجزئيات
عدم خروجه عنها فيكون النوع ذاتيا وانا اقول يمكن ان يقال المراد بالحقيقة
في قوله يدخل في حقيقة جزئياته اعم من الحقيقة الشخصية او النوعية
ولا شك ان النوع يدخل في الحقيقة الشخصية لجزئياته والذاتي على ثلثة
اقسام لانه اما مقول في جواب اي شيء او مقول في جواب ما هو والمقول
في جواب ما هو اما بحسب الشركة المحضة او بحسب الشركة والخصوصية
معا فالاول هو الفصل والثاني هو الجنس والثالث هو النوع واليه
اشار بقوله اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما يكون الجواب
عنهما الحيوان لان السائل بما هما انما يطلب تمام الماهية وانما هو تمام
الماهية المشتركة فلا يقع جوابا عن الماهية الا اذا كان في السؤال
معها غيرها يشاركها فيه وهو اي المقول في جواب ما هو بحسب الشركة
الجنس لا يقال ان النوع قد يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة
~~الجنس لا يقال ان النوع~~ ايضا فانه اذا سئل عن زيد وعمرو بما كان الجواب الانسان
فلا بد من قيد المحضة حتى يخرج النوع لانا نقول هذا القيد يفهم من جعله
قسيما لما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فافهم ويرسم بانه كلي
مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو قوله كلي مستدرك

في الخارج ولا في الذهن فانما لا يكون
متقولا بل للفعل بل بالصلاحية
فيكون المقول على الكثيرين
بمعنى الكلي فتنبه
عزمي

لان المقول على كثيرين يعني عند فان مفهوم الكلي هو بعينه مفهوم المقول
على كثيرين الا ان الكلي يدل عليه اجمالا ولفظ المقول على كثيرين تفصيلا
وماذكره الشارح الرومي من ان المقول انما ذكره ليتعلق به على كثيرين
لا يدفع الاستدراك قوله المقول على كثيرين جنس وقوله مختلفين بالحقائق
يخرج النوع وفصول الانواع وخواصها وقوله في جواب ما هو يخرج
الفصول والخواص مطلقا والعرض العام لانها لا يقع في جواب ما هو
فانها ليست ماهية لما كانت فصلا او عرضا عاما او خاصا **واما**
مقول في جواب بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو فانه اذا سئل عن فرد خاص بقولنا ما هو او عن فردين
بقولنا ما هما يقع الانسان جوابا عنه لانه تمام الماهية لكل فرد من افراده
وتمام الماهية المشتركة بين افراده وهو اي المقول المذكور النوع **ويرسم بانه**
كل مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو
قوله كلي مستدرك لما مر وقوله مقول على كثيرين جنس وقوله مختلفين
بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس مطلقا والعرض العام ايضا والفصول
البعيدة كالانسان كالحساس والنامي وقابل الابعاد وخواص الاجناس
كالماشي فانه وان كان عرضا بالقياس الى الانسان مثلا لكنه خاصة
بالقياس الى الحيوان وقوله في جواب ما هو يخرج الفصول مطلقا
قريبة كانت او بعيدة يخرج الخواص ايضا مطلقا سواء كانت خواص

الانواع

الانواع والاجناس فان قيل مقولية النوع في جواب ما هو بحسب
الشركة ومقوليته بحسب الخصوصية ليسا في زمان واحد لان
مقوليته بحسب الشركة في وقت يكون السؤال عن المتعدد والمقولية
بحسب الخصوصية في وقت يكون السؤال عن غير المتعدد فكيف
يصح قوله معا قلنا المراد بثبوتهما بين الصفتين اعني كونه بحيث
يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة وكونه بحيث يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية للنوع في زمان واحد
لا المقولتين في زمان واحد حتى يرد ما ذكره **واما غير مقول في جواب**
ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته السؤال باي شيء هو انما يطلب
ما يميز الشيء في الجملة فاذا سئل عن الانسان باي شيء هو كان
المطلوب ما يميزه في الجملة سواء يميزه عن جميع ما عداه او عن بعضها
وسواء يميزه تميزا ذاتيا او عرضيا فيصح ان يجاب باي فصل اريد
قريبا كان او بعيدا كالناطق والحساس وبالخاصة ايضا واذا قيل
اي شيء هو في ذاته يجاب بالفصول المذكورة كلها وهو اي
المقول في جواب اي شيء هو في ذاته **الذي يميز الشيء عما يشاركه**
في الجنس قوله في الجنس اشارة الى ما ذهب اليه
المتقدمون من ان كل ماهية لها فصل لا بد ان يكون لها جنس
لامتناع تركب الماهية من امرين متساويين او من امور متساوية

وهو الفصل القريب ان كان مميزا للشيء عما يشاركه في جنسه القريب
الذي يقع جوابا عنه وعن جميع ما يشاركه في ذلك الجنس كالناطق
والبعيد ان كان مميزا له عما يشاركه في جنسه البعيد الذي لا يقع
جوابا عنه وعن جميع ما يشاركه في ذلك الجنس كالنامي ويرسم بانه
كلي مقول في جواب اي شيء هو في ذاته قوله كلي مستدرك
وقوله مقول جنس وبقوله في جواب اي شيء هو يخرج الجنس والنوع
لانهما يقالان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء والعرض العام لانه
لا يقال في جواب اصلا وبقوله في ذاته يخرج الخاصة ان قيل ان السائل
باي شيء انما يطلب ما يميز الماهية في الجملة ولا شك ان العرض العام
يميز الماهية عن بعض الاغيار فيصح ان يقع في الجواب كما يقع الفصل
البعيد فالجواب ان العرض العام من حيث انه عرض عام لا يميزها
بل يميزها من حيث انه عرض العام لا يميزها بل يميزها من حيث
انه خاصة اضافية تامل ولما فرغ من مباحث الذاتي شرع في العرض
فقال والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
اي يلزمها في الذهن والخارج معا كالفردية للثلثة او عن الماهية
الموجودة اي يلزمها في الخارج محققا او مقدرا كالسواد
للحبشي وهو العرض اللازم للزومه الماهية فالاول لازم للماهية
من حيث هي والثاني لازم للماهية الموجودة او لا يمتنع انفكاكه

من الماهية وهو العرضي المفارق لامكان مفارقته سواء كان سريع الزوال
كحمرة الخجل او بطيء الزوال كالشباب او دايما كحركات الافلاك
وكل واحد منهما اي من اللازم والمفارق اما ان يختص بحقيقة
واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان
فالضاحك بالقوة لازم خاصة والضاحك بالفعل مفارق
خاصة ويرسم الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة
قوله في حقيقة واحدة يخرج الجنس والعرض العام وفصول الاجناس
وقوله قولا عرضيا يخرج النوع وفصول الانواع واما ان يعم
اي كل من اللازم والمفارق حقايق فوق واحدة وهو العرض
العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوانات
فالمتنفس بالقوة عرض عام لازم والمتنفس بالفعل عرض عام مفارق
ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيا
قوله حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل القريب وخاصة
النوع وقوله قولا عرضيا يخرج الاجناس وفصولها واعلم ان الماهية
الحقيقية لها وجود في الاعيان يتعسر التميز بين ذاتياتها وعرضياتها
لالتباس الاجناس بالاعراض العامة والفصول بالخواص فيتعسر
التميز بين حدودها ورسومها الحقيقية واما الماهيات الاعتبارية
التي ليست لها وجود في الخارج فلا التباس بين عرضياتها وذاتياتها

مفهومها

لان كل ما هو داخل في مفهومها فهو ذاتي لها وكل ما ليس بداخل في
مفهومها فهو عرضي لها فلا التباس بين حدودها ورسومها الاسمية ولما حصلت
هذه المفهومات اولا ووضعت اسماؤها بازائها كما صرح بذلك
الشيخ في الشفاء فيكون هذه التعريفات التي هي تفاصيل المفهومات
الموضوعة بازائها اسماء الكليات حدودا اسمية لها فكان الصواب
ان يعنونها بالحد لا بالرسم فان قلت ان الكلي هو الصالح لفرض الاشتراك
بين كثيرين ولا شك انه امر نسبي لا يعقل للشيء الا بالقياس الى كثيرين
فيكون قول الكلي على ما تحته من الكليات الخمس قولا عرضيا لا ذاتيا
لان الذاتي للشيء لا يعقل الا بالقياس الى نفسه فتعريفاتها المشتملة
عليه رسم لا حد قلت كون تعقله موقوفا على تعقل الغير لا يستلزم
كونه اضافيا فان تعقل المنع من فرض الاشتراك بين كثيرين موقوف
على تعقل الغير مع انه ليس باضافي لان تحققه لا يتوقف على تحقق
الغير فيكون قول الكلي على الكليات الخمس قولا ذاتيا فلا يلزم اشتمال
تعريفاتها على العرضي فيكون حدودا اسمية لها **القول الشارح**
اي هذا باب قول الشارح المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث
عن الموصل بطريق النظر الى التصور وهو القول الشارح والمعرف
والموصل بطريق النظر الى التصديق وهو الحجة والدليل ولكل منهما
مبادي يتوقف معرفته عليها فلما فرغ من بيان مبادي القول الشارح

وهي الكليات الخمس شرع فيه فالمعرف للشيء ما يكون تصوره موصلا
بطريق النظر الى تصوره ويكون مساويا له قولنا بطريق النظر
يخرج الملزوم بالنسبة الى لوازمها البينة والمحدود بالنسبة
الى الحد وبقولنا الى تصوره يخرج الحجة وقولنا مساويا له
يخرج الاعم والاخص وانما سمي المعرف قولا شارحا لكون القول
هو المركب والمعرف مركب يشرح الماهية وهو منقسم الى اربعة
اقسام لانه اما حد او رسم وكل واحد منهما اما تام او ناقص **الحد قول دال
على ماهية الشيء** اي قول يحصل منه بطريق النظر الاطلاع على ذاتيات
ماهية الشيء فقوله ماهية الشيء يخرج الرسم والى الاقسام الاربعة
اشار بقوله **الحد التام وهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله
القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان** وانما سمي حدا لكونه
لغة المنع وهو لاشتماله على الذاتي المميز مانع عن دخول الاغيار فيه
فينبغي ان يسمى حدا لا يقال ان الرسم ايضا لاشتماله على الامر الخاص
المميز مانع عن دخول الاغيار فيه فينبغي ان يسمى حدا لانا نقول وجه
التسمية لا يلزم ان يكون مطردا فان وجود المناسبة لا يوجب
التسمية ويسمى تاما لذكر تمام الذاتيات فيه **والحد الناقص وهو الذي
يتركب عن جنس الشيء البعيد وفصله القريب كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان** اما تسميته حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم

ذكر بعض الذاتيات فيه **والرسم** ايضا قسمان التام **وهو الذي**
يتركب عن جنس القريب للشي وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك
بالقوة في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها وهو مشتمل
علي الخارج اللازم الذي هو من آثار الشي واما كونه تاما فلمشابهته
الحد التام من حيث انه مركب من الجنس القريب والامر المختص بالشي
والرسم الناطق هو الذي يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة
سواء اختص كل واحد منها بها او لم يختص **كقولنا في تعريف الانسان**
انه ماش علي قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة
ضحاك بالطبع ٥٥٥ فان كل واحد من الاوصاف الاربعة
المذكورة وان وجد او لا يوجد في غير الانسان لكن جملتها مختصة به
فلا توجد في غيره اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم المشابهة
المذكورة مع الحد التام **القضايا** اي هذا باب القضايا لما فرغ عن بيان
قول الشارح شرع في مباحث الحجة ولما كان البحث عنها موقوفا علي
البحث عن القضايا قدم مباحث القضايا وعرف **القضية** بانه
قول يصح ان يقال لقائله انه اي ذلك القول **صادق او كاذب**
القضية تارة يطلق علي المعقولة وهو المفهوم العقلي المركب من المحكوم
عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم بمعني الوقوع واللاوقوع وتارة
علي الملفوظة وهو المركب الملفوظ الدالة علي المعقولة وكذا القول

يطلق

يطلق علي المركب المعقول والملفوظ وهذا الحد يمكن ان يكون
لكل واحدة من القضية المعقولة والملفوظة فان جعل حدا للقضية
المعقولة فالقول جنس لها ويراد به المفهوم العقلي المركب الشامل
للاقوال التامة والناقصة وان جعل حدا للقضية الملفوظة فالقول
جنس لها ويراد به الملفوظ المركب الدال علي المركب العقلي التام
والناقص وعلي التقديرين قوله ان يصح ان يقال لقائله الخ تلك
الاقوال فصل يخرج الاقوال الناقصة والتامة الانشائية اذ لا
تلك الاقوال بالصدق والكذب اذ الصدق مطابقة الحكم للواقع
والكذب عدم مطابقته له ولا حكم فيها فلا يوصف بهما **وهي**
اي القضية **اما حملية** ان كان المحكوم عليه وبه مفردين بالفعل
او بالقوة كقولنا زيد كاتب وزيد كاتب يضاده زيد ليس بكاتب
واما شرطية ان لم يكن المحكوم عليه وبه مفردين لا بالفعل ولا بالقوة
وهي اما شرطية **متصلة** ان حكم فيها بصدق قضية او لا صدقها
علي تقدير اخري **كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود** وليس ان كان هذا
انسانا فهو جماد **واما شرطية** **منفصلة** ان حكم فيها بالتنافي بين القضيتين في
الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيه **كقولنا العدد اما ان**
يكون زوجا او فردا وليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او اسود **والجزء**
الاول من القضية الحملية يسمي لوضعه للحمل عليه **والجزء الثاني**

لحمله على الاول والجزء الاول من القضيه الشرطية متصلة كانت
او منفصلة يسمى مقدما لتقدمه في الذكر الجزء الثاني يسمى تاليا لتلوه ذلك
والقضية حمليه كانت او شرطية اما موجبة ان كان الحكم فيها بايقاع
النسبة كقولنا زيد كاتب وكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والعدد
اما زوج او فرد واما سالبة ان كان الحكم فيها انتزاع النسبة كقولنا زيد
ليس بكاتب وليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس اما ان يكون
هذا الشيء انسانا او كاتبا وكل واحد منهما اي من الموجبة السالبة اما مخصوصة
ان كانت موضوعها شخصا معينا كما ذكرنا في قولنا زيد كاتب
زيد ليس بكاتب وانما سميت مخصوصة لخصوص موضوعها واما
مسورة ان كان موضوعها كليا وكان هناك لفظ دال على ان الحكم
على جميع الافراد كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
وانما سميت مسورة لاشتمالها على السور وهو لفظ الدال على كمية
الافراد وذلك اللفظ يسمى سورا لانه يحصر افراد الموضوع كما يحصر
البلد سوره واما جزئية ان كان الموضوع كليا وكان هناك لفظ دال
على ان الحكم على بعض الافراد كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان
ليس بكاتب وتسميتها مسورة لما ذكرنا واما ان لا يكون كذلك
اي لا يكون مخصوصة ولا مسورة ويسمى مهملة لاهمال السور فيها
كقولنا الانسان كاتب والمهملة والجزئية متلازمان وهذا معنى

قولهم

قولهم المهملة في قوة الجزئية وطريق حصر القضيه في اقسام المذكورة
هو ان يقال موضوع القضية اما جزئي حقيقي او كلي فالاول هو المخصوصة
والثاني اما ان بين كمية افراده اولا فالاول هو المسورة والثاني
المهملة واعلم ان الاوضاع في الشرطيه بمنزلة الافراد في الحملية
فان حكم على الوضع المعين فهي المخصوصية والا فان كمية الاوضاع
كلها فهي الكلية المسورة وان بينت بعضها فهي الجزئية المسورة
وان لم يكن كذلك فهي المهملة وقد علم ان السور في الحملية للايجاب
الكلي كل وفي الجزئي بعض وفي السلب الكلي لا شيء وفي السلب الجزئي
بعض ليس وليعلم ايضا ان السور في الشرطيه للايجاب الجزئي الكلي منهما
ومتى وكلما وما في معناها وللايجاب الجزئي قد يكون وللسلب الكلي
ليس البته وللسلب الجزئي قد لا يكون وليس كلما وما في معناها والمتصلة
قسمان اما لزومية ان حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم
العلاقة بينهما توجب ذلك وهي اما بان يكون المقدم علة للتالي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او بان يكون التالي علة
للمقدم كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة او بان يكون
معلولي علة واحدة كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم
مضيء او بان يكون بينهما التضايف كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو

واما اتفاقيه ان حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم
لا لعلاقة كقولنا الانسان ناطقا فالحمار ناهق فان قلت فانه لا علاقة
بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار والمنفصلة ثلثة اقسام اما
حقيقية ان حكم بالتنافي بين الجزئين في الصدق والكذب كقولنا العدد
اما زوج او فرد فانهما لا يجتمعان صدقا لان العدد الواحد
لا يكون زوجا وفردا ولا كذبا لان العدد منحصر في الزوج والفرد
وانما سميت حقيقية لانها لا يجتمعان مطلقا لا في الصدق
ولا في الكذب فيكون بينهما انفصال حقيقي واما مانعة الجمع
ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط كقولنا هذا
الشيء اما ان يكون حجرا او شجرا فانهما لا يصدقان معا والا لزم
ان يكون الشيء الواحد حجرا وشجرا لكنهما قد يكذبان وقد سميت
مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع واما مانعة الخلو ان حكم فيها بالتنافي
بين جزئيها في الكذب فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر او لا يغرق
فانهما لا يكذبان معا والا لزم ان لا يكون زيد في البحر ويغرق فيه
لكنهما يصدقان وسميت بها لاشتمالها على منع الخلو وما ذكر
من اللزومية والاتفاقية والمنفصلات الثلث انما هي موجباتها
واما سوالبها فسالبة كل واحد منها هي التي يرفع فيها ما حكم في

موجباتها

موجباتها فلما كانت اللزومية الموجبة ما حكم فيها بلزوم التالي
للمقدم في الصدق كانت سالبتها ما حكم فيها بسلب اللزوم كقولنا
ليس اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ولما كان الحكم في الاتفاقية
الموجبة لموافقة التالي للمقدم في الصدق كان السالبة ما حكم
فيها بسلب موافقة التالي للمقدم كقولنا ليس اذا كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق وعلى هذا يكون السالبة الحقيقية ما حكم فيها
برفع التنافي في الصدق والكذب معا والسالبة المانعة للخلو
ما حكم برفع التنافي في الكذب فقط وقد يكون للمنفصلات ذات
اجزاء ثلثة او اكثر والمنفصلة الحقيقية المليتمة من الثلثة كقولنا
العدد اما زائد او ناقص او مساو ومن الاكثر كقولنا القضية اما مخصوصة
او طبيعية او محصورة او مهملة والعدد الزائد ما يزيد المجتمع من كسوره
عليه كاثني عشر والناقص ما ينقص عنه كالاربعة والمساوي
ما ان يكون مساويا كالستة واما مانعة الخلو المركبة من اكثر
من جزئين فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء لا حيوانا او لا نباتا
او لا جمادا واما مانعة الجمع المركبة من اكثر من جزئين فكقولنا
هذا الشيء اما ان يكون حيوانا او نباتا او جمادا واعلم ان هذا الكلام
ظاهري والتحقيق ان المنفصلة الحقيقية لا يتركب من اكثر من جزئين
لانه لو تركبت من اكثر من جزئين يلزم ان لا يكون بين اجزائها منع

الجمع ولا منع الخلو وذلك لان عين كل واحد من اجزاء الحقيقية
يستلزم نقيض الاخر ونقيض كل واحد منهما يستلزم عين الاخر
فيكون عين الجزء الاول مستلزما لنقيض الجزء الثاني ونقيض
الجزء الثاني مستلزما لعين الثالث فيلزم ان يكون عين الاول
مستلزما لعين الثالث لان المستلزم للمستلزم للشيء مستلزم
لذلك الشيء فلا يكون بين الجزء الاول والثالث منع الجمع هف
ونقيض الجزء الاول مستلزم لعين الجزء الثاني وعين الجزء الثاني
مستلزم لنقيض الجزء الثالث فيلزم ان يكون نقيض الاول
مستلزم لنقيض الثالث فلا يكون بين الاول والثالث منع الخلو
هف فالانفصال الحقيقي في المثال المذكور انما هو بين ان يكون
هذا العدد زايدا او لا يكون زايدا وعلى التقدير ان لا يكون زايدا
بين ان يكون ناقصا او مساويا واما مانعة الجمع والخلو فقد قالوا
هما تركبان من الكثير كما في المثالين المذكورين وقال علامة
المحقق الرازي في شرحه للمطالع ما ظنوا من جواز تركب
مانعتي الجمع والخلو من اجزاء كثيرة فهو ظن سوء لانا اذا قلنا
ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا او حيوانا فلا بد من تعيين
طرفيها حتى يحكم بالانفصال بينهما فاذا فرضنا احد طرفيها
قولنا هذا الشيء شجر فالطرف الآخر قولنا هذا الشيء حجر اما قولنا
امام

هذا

هذا الشيء حيوان على التعيين او لا على التعيين فان كان احدهما على التعيين
ثم المنفصلة به وكان الاخر زايدا لا دخل له في هذه المنفصلة وان كان
احدهما لا على التعيين كان تركيبها من حملية ومنفصلة فلا يزيد
اجزاؤها على الاثنين بل هذه المنفصلة في التحقيق ثلث منفصلات
احديها من الاول والثاني وثانيها من الاول والثالث وثالثها
من الثاني والثالث فقولهم لا يمكن تركب الحقيقة من اجزاء كثيرة
ويمكن تركب مانعتي الجمع والخلو منها ان ارادوا بها المنفصلة
الواحدة فحق ان الحقيقة الواحدة لا تتركب من اجزاء كثيرة ومانعة
الجمع والخلو اتركبان منها فلا نم ان المنفصلة القائلة بان هذا
الشيء اما شجر او حجر او حيوان او بانه اما لا شجر ولا حجر ولا حيوان
منفصلة واحدة بل منفصلات وان ارادوا بها المنفصلة
الكثيرة فكما تركب مانعة الجمع والخلو المتكثرة من اجزاء كثيرة كذلك
الحقيقة المتكثرة فعلى كلا التقديرين لم يكن فرق بين الحقيقة
واختيها هذا هو الحق المبين ولما فرغ عن تعريف القضية
واقسامها شرع في احكامها فابتدأ بالتناقض فقال التناقض
اي من جملة احكامها التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة
والاخرى كاذبة

قوله اختلاف جنس وقوله قضيتين يخرج اختلاف مفردين
ومفرد وقضية وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف
بغير الايجاب والسلب كالاختلاف بالحمل والشرط قوله بحيث
يقتضي صدق احديهما وكذب الاخري يخرج اختلاف قضيتين
بالايجاب والسلب لكن لا يقتضي صدق احديهما كذب الاخري
كالاختلاف زيد ساكن وزيد ليس متحرك وقوله لذاته يخرج اختلاف
بالايجاب والسلب بحيث يقتضي ذلك لكن لا لذاته بل بواسطة
كقولنا زيد انسان زيد ليس ناطق فان اختلافهما يقتضي
صدق احديهما كذب الاخري بواسطة استلزام كل واحدة
من القضيتين يقتضي الاخري فان قولنا زيد انسان يستلزم
لقولنا زيد ناطق وزيد ليس ناطق يستلزم لقولنا زيد
ليس بانسان كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب مثال التناقض بين
المخصوصتين ولا يتحقق ذلك الاختلاف المذكورة الا بعد اتفاقهما
اي القضيتين في ثماني وحدات بمعني انه لا بد منها في تحقق
التناقض وان لم يكن كافية وحدها في حصوله فان التناقض
لا يتحقق معها في المحصورات الا بعد اختلافهما في الكمية وحدة
الموضوع اذ لا يتحقق لم يتحقق التناقض عند اختلافه نحو زيد
قايم وعمرو ليس بقايم ووحدة المحمول اذ لو اختلف المحمول لم يتحقق

التناقض

التناقض نحو زيد قايم وزيد ليس بنايم ووحدة الزمان اي زمان
اعتبر وقوع النسبة فيه لا زمان الايقاع اذا اختلافه يوجب عدم
التناقض زيد قايم ليلا زيد ليس بقايم نهارا ووحدة المكان اذ لو اختلف
لم يوجد التناقض نحو زيد جالس اي في البيت زيد ليس بجالس اي في
السوق ووحدة الاضافة اذ عند اختلافهما لا يتحقق التناقض نحو زيد
اب اي لعمرو زيد ليس باب اي لبكر ووحدة القوة والفعل فان النسبة
لو كانت في احديهما بالقوة وفي الاخري بالفعل لم يتناقضا نحو الخمر
مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر اي بالفعل ووحدة الكل والجزء
فانه لو اختلفا لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي
ليس باسود اي كله ووحدة الشرط فانه لو اختلف الشرط لا يكون
التناقض نحو الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق
للبصر اي بشرط كونه اسود قال الشارح الفاضل الرومي الصحيح اعتبار
وحدة النسبة الحكمية في التناقض فانه لا يكفي ما ذكروه في تحقق
التناقض فانه لا يتحقق التناقض عند اختلاف الالة نحو زيد كاتب
اي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب اي بالقلم التركي وعند اختلاف
العلة نحو النجار عامل اي للسلطان وليس بعامل اي لغير السلطان
وعند اختلاف المفعول به نحو زيد ضارب اي عمروا زيد ليس
بضارب اي بكرا وعند اختلاف المميز نحو عندي عشرون اي دينارا

[illegible]

وليس عندي عشرون ناجي درهما اقول ماذكره الشارح يندرج
في الوحدات التي ذكرها القوم فان المحمول في قولنا زيد كاتب بالقلم
الواسطي هو الكاتب مع متعلقه وفي قولنا زيد ليس بكاتب
بالقلم التركي هو الكاتب مع مايتعلق به فلا يتحد المحمول فيهما وعلى هذا
القياس والتصريح ببعض الواحدات على وجه يندرج فيه جميع الواحدات
المحققه للتناقض يفيد التبيين والتوضيح ونقيض الموجبة
الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما
هي الموجبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان ولاشي من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان
اعلم انما اعتبروه من اتحاد الموضوع هو الاتحاد في الوصف العنواني
دون خصوصية الذات والا لم يكن بين الكلية والجزئية تناقض
فان الموضوع في الكلية جميع الافراد وفي الجزئية بعض الافراد
ولما لا يكفي في تحقق التناقض بين المحصورتين اتفاقهما في الوحدات
المذكورة بل لابد معها من الاختلاف في الكمية اشار اليه اولا بقوله
ونقيض الموجبة الكلية الخ واستدل ثانيا بقوله والمحصورتان لا يتحقق
التناقض فيهما الا بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد يكذبان
كقولنا كل انسان كاتب ولاشي من الانسان بكاتب والجزئيتين
قد يصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب

والمهملة

وللمهملة في قوة الجزئية فحكمها حكم المحصورات العكس اي من احكام
القضايا العكس وهو يطلق على معنيين احدهما قضية لازمة لقضية
اخرى بطريق التبديل موافقة لها في الصدق والكيف والآخر
هو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا اي تصير وصف
الموضوع وصف المحمول وصف الموضوع وصف المحمول وصف
المحمول وصف الموضوع مع بقاء الايجاب والسلب والصدق بحاله
والمراد ببقاء الصدق ان الاصل يكون بحيث لو فرض صدقه
لزم صدق العكس وذلك لانه يمتنع صدق الملزوم بدون
صدق اللازم ولم يعتبروا بقاء الكذب لجواز ان يكون الصادق
لازما للكاذب اذ لم يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فلعل
التكذيب سهو من قلم الناسخ والمراد ببقاء الايجاب والسلب
ان الاصل لو كان موجبا كان العكس موجبا وان كان
سالبا فسالبا وذلك لان العكس لازم للاصل وقد يتخلف
الموجب عن السالب وبالعكس فان قولنا كل انسان ناطق
لا يصدق عكسه سالبا اعني قولنا بعض الناطق ليس
بانسان وقولنا لاشي من الانسان بفرس لا يصدق عكسه
موجبا اعني قولنا بعض الفرس انسان فاللازم الصادق
معه في كل مادة هو الموافق له في الكيف ولو قال هو ان تصير
المحكوم عليه محكوما به والمحكوم به محكوما عليه ليشمل على

عكس الشرطية لكان اولى واذا عرفت مفهوم العكس فنقول الموجبة
الكلية لا تنعكس كلية لان المحمول قد يكون اعم من الموضوع والاخص
لا يحمل على كل افراد الاعم اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان
ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا
كل انسان حيوان فانا نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان
فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية ايضا تنعكس
التي ذكرة في انعكاس الموجبة الكلية جزئية فانا اذا قلنا
بعض الانسان حيوان نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان
فيصدق بعض الحيوان انسان والسالبة الكلية تنعكس كلية
وذلك بين بنفسه فانه اذا صدق لا شيء من الانسان
بحجر فيصدق لا شيء من الحجر بانسان والا يصدق نقيضه وهو بعض
الحجر انسان وينعكس الى بعض الانسان حجر وهو مناقض الاصل
والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما اذ يتخلف في بعض المواد فانه يصدق
بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان
ليس بحيوان وانما قال لزوما لانه يصدق في بعض المواد نحو بعض الانسان
ليس بفرس وبعض الفرس ليس بانسان وقد علمت ان نظر المنطقي في
الموصل الى التصديق اما فيما يتوقف عليه وهو باب القضايا وقد فرغ
عنها واما في نفسه وهو الباب الحجة المقصودة بالذات فجاز
ان يشرع فيه وهي على ثلثة اقسام القياس والاستقراء والتمثيل

والاستقرا

والاستقراء هو تصفح امور جزئية ليحكم بحكمها على امر شامل لتلك
الجزئيات والتمثيل هو تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك ليثبت
في المشبه الحكم الثابت في المشبه به ولما كان المقصد الاقصى والمطلب
الاعلى في هذا الفن الكلام في القياس الذي هو العمدة في استحصال
المطالب التصديقية تعرض المص لتحديده وبيان احكامه وحد
القياس بانه قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها
قوله مؤلف مستدرك لان القول يغني عنه لا يقال ان القول لكونه
غير باق على معناه المصدري لا يتعلق به شيء فذكر مؤلف ليتعلق
به الظرف لانا نقول لا نم ذلك بل الظرف يكفيه رائحة من الفعل
ولئن سلم فيكون القول مستدركا والقياس يطلق على المفهوم
العقلي المركب من القضايا المعقولة وعلى الملفوظ المركب من القضايا
الملفوظة والاول هو القياس حقيقة وهذا الحد يمكن ان يجعل
الحد الكل واحد منهما فان جعل حد القياس المعقول يراد بالقول
المركب المعقول ويكون جنسا للقياس المعقول فان جعل حد القياس
الملفوظ يراد به الملفوظ المركب ويكون جنسا للقياس الملفوظ
فان قيل اذا جعل حد للقياس الملفوظ لا يصح قوله لزم عنها لذاتها
قول آخر اذ اللفظ بالمقدمات لا يستلزم التلفظ بالنتيجة فنقول
على كلا التقديرين يراد بالقول الآخر الذي هو النتيجة القول المعقو

واما علي تقدير ان يكون حدا للقياس المعقول فقط واما علي تقدير ان
يكون حدا للقياس الملفوظ فلان اللفظ لا يكون قولا الا اذا قصد
بجزء منه الدلالة علي جزء معناه فيكون القول المعقول لازما للقول
الملفوظ ايض لان اللازم اللازم لازم ولازم قوله من اقوال يراد به
ما فوق قضية واحدة فيتناول القياس المركب من قضيتين وما يتركب
من اكثر قضيتين واحترز به عن القضية الواحدة التي يستلزم لذاتها
وعكسها وعكس نقيضها قال بعض الشارحين انما قال من اقوال ولم يقل
من مقدمات لان المقدمة قد فسرت بقضية جعلت جزء قياس فلو اخذ
في تعريف القياس لزم الدور اقول ان للمقدمة كما يطلق عليها يطلق
علي قضية جعلت جزء حجة فلو اخذت في تعريف القياس ويراد بها
هذا المعني لا يلزم الدور قوله متي سلمت اي سواء كانت مسلمة في نفس
الامر او لا فان كلمة الشرط يتناول المحقق والمقدر فالحد شامل للقياس
الكاذب المقدمات ايض قوله لزم عنها يخرج الاستقراء والتمثيل فانهما
وان سلمت مقدماتهما لا يستلزمان شيئا ولو قال عنه يرجع الضمير الي قوله
المؤلف ليكون تنبيها علي ان للصورة دخلا في الانتاج لكان اولي قوله
لذاتها يخرج ما يستلزم لا لذاته مثل قياس المساوات وهو المركب
من قضيتين يكون متعلق محمول الاول موضوع الاخري كقولنا
ا مساو لب وب مساو لج فانهما يستلزمان ان ا مساو لج لكن

بواسطة

بواسطة مقدمة غريبة وهي ان المساوي للمساوي للشيء مساو
لذلك الشيء ولذلك لم يتحقق ذلك الاستلزام حيث لم يتحقق تلك
المقدمة فانه اذا قيل ا نصف ب وب نصف ج لم يلزم منه ان ا نصف
ج لانه لا يصدق ان نصف النصف نصف آخر قوله قول آخر اشارة
الي ان النتيجة يجب ان يكون مغايرة لكل واحدة من المقدمات وذلك
لان المقدمات موضوعة في القياس علي انها مسلمة فلو كانت النتيجة
احديها لم يحتج الي القياس وكل قول يكون كذلك لا يكون قياسا هكذا
ذكر الشيخ في الشفاء وما قيل من انه لو لم يعتبر ذلك لزم ان يكون كل قضيتين
قياسا كيف كان لاستلزامهما احديهما ضرورة استلزام الكل
للجزء ممنوع لان معني اللزوم عنها هو ان يكون لكل واحدة منها
دخل في تحقق ذلك ولا دخل لكل منهما في تحقق الاخري ان قيل
هذا الحد يصدق علي القضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس
نقيضها ولا يسمي قياسا فيجاب بانها لا يسمي اقوالا بل قوة لا واحدا
فلا يصدق الحد عليها والتحقيق ان المراد من قوله لزم عنها
لذاتها قول آخر هو ان يكون تلك الاقوال موصلة بطريق النظر الذاتي
الي التصديق يسمي حجة وكيف لا يكون معتبرا والملخص من الفن بيان
طريق اكتساب التصورات والتصديقات فلا يصدق الحد
علي القضية المركبة اذا استلزامها لعكسها وعكس نقيضها ليس نقيضها
بطريق النظر وهو اي القياس اما اقتراني وهو الذي لا يذكر النتيجة ولا

[illegible]

محدث

فيه بالفعل كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث
فلا يذكر النتيجة نقيضها بالفعل في القياس واما استثنائي وهو
الذي يذكر النتيجة او نقيضها فيه بالفعل اي بالصورة وانما فسرنا
الفعل بالصورة لان النتيجة او نقيضها قضيتان بالفعل وما ذكره في
القياس ليست قضية بالفعل بل بالقوة القريبة منه كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
فالنتيجة وهي قولنا النهار موجود ذكره فيه صورة لكن النهار
ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فنقيض النتيجة وهي قولنا الشمس طالعة مذكور فيه
صورة ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الي قسمين شرع
في تقسيم كل من القسمين واحكامه فالقضية التي جعلت علي جزء
القياس يسمي مقدمة لتقدمها علي المط والمكرر بين مقدمتي
القياس كالمؤلف في المثال المذكور يسمي حدا اوسط
اما كونه حدا فلانه طرف النسبة واما كونه اوسط فلكونه
وسطا في حصول نسبة محمول المط الي موضوعه وموضوع المط
اما كونه حدا فلما مر واما كونه اوسط اصغر فلان افراده اقل
من المحمول غالبا ومحمول المط يسمي حدا اكبر اما كونه حدا فلما مر واما كونه اكبر
فلان افراده اكثر من افراده الموضوع في الغالب فيكون اكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر يسمي الصغرى لانها ذات الاصغر والتي
فيها الاكبر الكبرى لانها ذات الاكبر وهيئة التاليف

من الصغرى

لا نطرف النتيجة ولا ... في طرف ... يكون قضية بالفعل [illegible]

[illegible]

من الصغرى والكبرى يسمي شكلا والاشكال اربعة لان الحد
الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول لانه علي النظم الطبيعي الذي هو الانتقال من موضوع
للمط الي الاوسط ثم منه الي محموله لئلا يلزم من المط ولانه منتج
للمطالب الاربعة ولانه بديهي الانتاج ان قيل الاستدلال بهذا الشكل
يستلزم الدور لان العلم بالنتيجة انما يحصل بعد العلم بالكبرى الكلية
والعلم بها انما يحصل بعد العلم بثبوت الاكبر لكل افراد الاوسط التي
من جملتها الاصغر فالعلم بالكبرى الكلية انما هو يتوقف علي العلم بثبوت
الاكبر او سلبه عن الاصغر الذي هو نفس النتيجة فلو كان العلم
بالنتيجة موقوفا علي العلم بالكبرى الكلية لزم الدور فكيف يكون
بديهي الانتاج فالجواب انه يختلف الحكم باختلاف العنوان حتي
يكون معلوما بحسب عنوان ومجهولا بحسب عنوان آخر فيطلب
العلم به باعتبار عنوان آخر فلا يلزم الدور تامل وان كان بالعكس
اي موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى وان كان موضوعا فيهما
فهو الشكل الثالث نحو كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا وان كان محمولا
فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا
وانما وضع هذا وما قبله في المرتبة الثانية والثالثة لانه يشارك
الاول في الصغرى التي هي اشرف مقدمتي القياس لكونها مشتملة
علي موضوع المط الذي هو اشرف طرفيه وما قبله يشارك الاول

[illegible]

في كبراه التي هي اخص مقدمتيه والرابع يخالف الاول في المقدمتين
وبعد عن الطبع فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق
واعلم انه قد اشترط في انتاج الشكل الاول ايجاب الصغري وكلية
الكبري وفي انتاج الثاني اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية
الكبري وفي انتاج الثالث ايجاب الصغري وكلية احدي المقدمتين
وفي انتاج الرابع اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغري او اختلاف
مقدمتيه بالايجاب والسلب مع كلية احديهما وقد برهن ذلك
في المطولات والشكل الاول من بين هذه الاشكال بين الانتاج
واما بواقي الاشكال فانما يتبين انتاجها اذا ارتدت الي الشكل الاول
والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الي رد الثاني
الي الاول لانه اقرب منه وينتقل الطبيعة منه الي النتيجة من غير رده
اليه وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالسلب والايجاب
وكلية الكبري لانه لو لم يتحقق احديهما لتحقق الاختلاف الموجب
للعقم اما تحقق الاختلاف علي تقدير عدم الاختلاف في الكيف
فلانه ان كانتا موجبتين يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق
حيوان وينتج الايجاب وهو كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبري
بكل فرس حيوان ينتج السلب وهو لا شيء من الانسان بفرس
وان كانتا سالبتين يصدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء
من الفرس بحجر وينتج السلب وهو لا شيء من الانسان بفرس ولو قلنا

بدل

بدل الكبري لا شيء من الناطق بحجر ينتج الايجاب وهو كل انسان
ناطق واما علي تقدير انتفاء الكلية الكبري فلانه لو كانت جزئية
موجبة كانت او سالبة يتحقق الاختلاف اما اذا كانت موجبة
فلانه اذا قلنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس يصدق
الايجاب وهو كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبري بقولنا بعض
الصهال فرس يصدق السلب وهي لا شيء من الانسان بصهال
واما اذا كانت سالبة فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض
الجسم ليس بحيوان يصدق الايجاب وهو كل انسان جسم
ولو قلنا بدل الكبري بعض الحجر ليس بحيوان يصدق السلب وهو لا شيء
من الانسان بحجر واما كون الاختلاف موجبا للعقم فلان المراد
بالانتاج استلزام القياس للنتيجة فلو كان احدهما لازما لم يتحقق
الاختلاف اصلا لامتناع تخلف الملزوم عن اللازم والشكل الاول
هو الذي جعل معيارا اي ميزانا فنورده هنا ليجعل دستورا العلوم
اي مرجعا وينتج منه المط وشرط انتاجه ايجاب الصغري وكلية الكبري
لان الصغري لو كانت سالبة لم يكن الاصغر مندرجا تحت الاوسط
فان الكبري تدل علي ان ما يثبت له الاوسط فهو المحكوم عليه بالاكبر
والاصغر ليس مما ثبت له الاوسط فالحكم لا يتعدي من الاوسط الي الاصغر
فلا يحصل الانتاج ولو كانت الكبري جزئية لافادة ان بعض الاوسط
محكوم عليه بالاكبر ويمكن ان لا يكون الاصغر من ذلك البعض فلا يتعدي

الحكم من الاوسط الي الاصغر فلا يحصل الانتاج فان قيل السالبة المركبة
ينتج في الصغري لانها يستلزم الموجبة المستلزمة للنتيجة فنقول
القضية المركبة المشتملة علي الحكمين المختلفين قضيتان بالحقيقة
فان اريد بان السالبة المركبة مستلزمة للموجبة ان مجموع الحكمين
مستلزم للايجاب فممنوع فان المجموع انما يستلزم الجزء لو كان
لكل واحد من اجزائه دخل في تحقق ذلك الجزء ومن البين ان كل
واحد من الحكمين لا دخل في تحقق الايجاب وان اريد ان السالب
مستلزم فمنوط الفساد وان اريد الايجاب يستلزمه فهو مما لا
معني له ~~نعم ظاهر الفاراوي~~ فالمنتج هناك هو الايجاب المدرك
وضروبه المنتجة بحسب الشرطين احدهما اربعة لان القضية المعتبرة في المحصورات
الاربع فاذا اعتبر كل واحد في الصغري والكبري واقترن كل من الصغريات
لكل من الكبريات حصل ستة عشر ثمانية الا ان الشرط الاول يسقط
اضرب وهي الحاصل من ضرب السالبتين في المحصورات الاربع
والشرط الثاني اربعة اخري وهي الحاصل من اعتبار الصغري
الكلية والجزئية مع الجزئيتين وبقي اربعة اضرب الاول موجبتان
كليتان ينتج موجبة كلية نحو كل جسم مؤلف محدث فكل
جسم محدث الثاني الكليتان والكبري سالبة ينتج
سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فلا شيء من الجسم بقديم الثالث الموجبتان والصغري جزئية ينتج موجبة جزئية نحو

بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث فبعض
الجسم محدث الرابع
موجبة جزئية صغري وسالبة كلية كبري ينتج سالبة جزئية
نحو بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس
بقديم ولما كان المطلوب من القياسات نتائجها رتبت ضروبها
باعتبارها فقدم المنتج للاشرف علي غيره فالضرب الاول ينتج الموجبة
الكلية المشتملة علي الشرفين الايجاب والكلية والضرب الثاني
ينتج السالبة الكلية والثالث ينتج الموجبة الجزئية والسالبة
الكلية اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف الايجاب من حيث
انه وجود وشرف الكلية من حيث انه اضبط وانفع في العلوم
واخص من الجزئيه والرابع ينتج السالبة الجزئيه المشتملة علي
الخسين السلب والجزئيه والقياس الاقتراني باعتبار اجزائه المادية
ستة اقسام اما ان يتركب من حمليتين كما مر او من المتصلتين
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان
النهار موجود فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
لان المستلزم للمستلزم للشيء مستلزم لذلك الشيء واما من
منفصلتين واشترط في انتاجه صدق منع الخلو عليه كقولنا كل
عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج كل عدد فهو اما فرد واما زوج الزوج او زوج الفرد

لان المقدمتين لما وجب ان يكون مانعتي الخلو لزم وقوع احد
طرفي كل واحدة منهما فالواقع من المنفصلة الاولى اما الطرف
الثاني او الطرف الاول فان كان الثاني فهو احد اجزاء
النتيجة وان كان الاول فلا بد من الواقع معه من المنفصلة
الثانية اما الطرف الاول والطرف الثاني المشارك كان
له في جزء غير تام وهو الزوج وعلى التقديرين يجتمع المشاركان
على الصدق وينتظم منهما قياس ينتج الجزء من النتيجة واما من حملية
ومتصلة وينتج متصلة مقدمها مقدم المتصلة والحملية وتاليها نتيجة القياس المركب من تالي المتصلة
كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج
كلما كان هذا انسانا فهو جسم لانه كلما صدق مقدم المتصلة
صدق التالي مع الحملية وكلما صدق التالي مع الحملية صدق
نتيجة القياس الحاصل منهما فكلما صدق المقدم صدق
النتيجة الحاصلة من الحملية والتالي واما من حملية ومنفصلة
كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم
بمتساويين فكل عدد فهو اما فرد واما منقسم بمتساويين
لان ما يكون متساويا لاحد معاندين يكون معاندا للآخر
واما من متصلة ومنفصلة لكن المنفصلة مانعة الخلو نحو كلما
كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض
او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود

لانه كلما فرض هذا انسانا فهو حيوان فالواقع معه من المنفصلة
اما الطرف الاول وهو كل حيوان ابيض او الطرف الثاني وهو كل
حيوان اسود فان كان الطرف الاول فالواقع على تقدير كلما كان
هذا انسانا هذا فهو حيوان وكل حيوان فهو ابيض وهما يستلزمان
كلما كان هذا انسانا فهو ابيض وان كان الطرف الثاني فالواقع
على تقدير كلما هذا انسان هذا فهو حيوان وكل حيوان اسود
وهما يستلزمان كلما كان هذا انسانا فهو اسود فالواقع على تقدير
هذا انسان اما هو ابيض او اسود وهو المط واما القياس الا
ستثنائي فهو يكون مركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى
وضع او رفع واشترط في الانتاج امور احدها الايجاب الشرطية
المستعملة فيه متصلة كانت او منفصلة وثانيها كليتها او كلية
الاستثناء وثالثها لزوميتها ان كانت متصلة وعناديتها ان كانت
منفصلة فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم لان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم
واستثناء نقيض التالي يستلزم نقيض المقدم لان انتفاء اللازم
يستلزم انتفاء الملزوم واستثناء نقيض المقدم لا يستلزم نقيض
التالي واستثناء عين التالي لا يستلزم عين المقدم لان انتفاء الملزوم
لا يوجب انتفاء اللازم ووجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم لجواز ان

يكون اللازم اعم وان كانت منفصلة واستثناء عين احد
الجزئين ينتج نقيض الاخر هذا في الحقيقة او مانعة الجمع فان صدق كل من
المعاندين يلزم عدم الاخر كقولنا اما ان يكون هذا العدد
زوجا او فردا لكنه فرد فهو ليس بزوج لكنه زوج فهو ليس بفرد
وكقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر لكنه شجر فلا يكون حجرا لكنه حجر فلا
يكون شجرا واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الاخر
هذا في الحقيقة ومانعة الخلو فان كذب احد المعاندين يستلزم
صدق الاخر كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد لكنه ليس بزوج
فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج كقولنا هذا اما ان يكون انسانا
او حيوانا لكنه ليس بانسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فهو
انسان ولما فرغ عن مباحث الصور شرع في مباحث المواد وهي
مباحث الصناعات الخمس فقال البرهان هو قياس مؤلف من
مقدمات يقينية لانتاج يقيني قوله يقينية يخرج الخطابة والجدل
والشعر والمغالطة واليقين هو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق
للواقع فبقول الجازم يخرج الظن وهو الاعتقاد الراجح وبالثابت يخرج
التقليد وهو الاعتقاد الجازم الغير الثابت وبالمطابق للواقع يخرج
الجهل المركب وهو الاعتقاد الجازم الثابت الغير المطابق للواقع وا
ليقينيات لان الحاكم اما العقل بلا معونة الحس او العقل بمعونة
اقسام

والوجود

والاول ان لم يحتج الى وسط لا يغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
والنسبة فهو الاوليات وان احتاج فهو قضايا قياساتها معها
والثاني اما ان لا يكون اليقين بعد الاحساس موقوفا على شيء
او لا يكون موقوفا والاول المحسوسات والحس ان كان حسا
ظاهرا فهو المشاهدات وان كان حسا باطنا فهو الوجدانيات
وان كان موقوفا فالحس ان كان بحس السمع فهو المتواترات وان كان
غيره فان احتيج الى تكرار المشاهدة فهو المجربات وان احتيج الى الحدس
فهو الحدسيات والى الانقسام الستة اشار المص بقوله اوليات
كقولنا الواحد نصف الاثنين فان الحكمين لا يتوقفا الا على تصور
الطرفين والنسبة ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة
المحسوس بالمباصرة والنار حارة في المحسوس باللامسة ومجربات
كقولنا السقمونيا مسهل الصفراء فانه لو لم يكن مسهلا لما وجد الاسهال
عقيب شربها كليا او اكثريا فيكون موقوفا على تكرر المشاهدة وحدسيات
وهي مبادي مرتبة تسنح للذهن فيحصل المط فيه ولا حركة فيه
اصلا والانتقال ليس بحركة فانه ان الوجود والحركة شديد به الوجود
كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس لاختلاف تشكلاته قربا وبعدا ومتواترات
وهي القضايا التي يحكم بها بواسطة السمع من جمع الاحوال العقل
تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلعم ادعى النبوة وظهرة
المعجزة على يديه وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة
زوج فانه حكم بها بسبب وسط حاضر في الذهن
وهو الانقسام بمتساويين فان من تصور طرفيها تصور الانقسام بمتساويين
وترتب في ذهنه ان الاربعة منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين

ولكل عليم من الجز

مستفاد من العمره

[illegible]

فهو زوج ومن الصناعات الخمس **الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة** وهي قضايا يعترف بها الجمهور كل طائفة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح **والخطابة وهو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة عن** شخص **معتقد فيه كنبي وولي** وهي قضايا يؤخذ عن شخص معتقد فيه وهي القضايا التي يعتقد فيها اعتقادا راجحا **والشعر مؤلف من المخيلات وهي مقدمات تنبسط منه النفس او تنقبض** فاذا قلنا الخمر ياقوتية سيالة تنبسط منه النفس وترغب فيها فاذا قلنا العسل مرة مهوعة تنقبض منه النفس وتنفر منه والقياس الشعري لا يحاول التصديق لكن يظهر ارادة التصديق ويستعمل مقدمات على انها مسلمة فاذا قيل فلان حسن وكل حسن ظريف فهو قول اذا سلم مقدماته لزم عنه قول آخر لكن الشاعر لا يعني بيان هذا اللازم بل يظهره حتى تخيل ويرغب فيه **والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق او شبيهة بالمقدمات المشهورة** صورة او معنى **او من مقدمات وهمية** كالحكم على غير المحسوس قياسا على المحسوس وقيل كل موجود اما جسم او حال فيه **هي السفسطة والمشاغبة** المذكورة **في البرهان** لانه هو الموصل الى التصديقات الكاملة التي وصلت الى مرتبة اليقين والختم كتابنا على اليقين جعلنا الله تعالى من اهل اليقين